



# سياسة تجنب المخاطر والإجراءات المناسبة حيالها

رائد شرف الدين - النائب الأول لحاكم مصرف لبنان

صندوق النقد العربي

ورشة العمل عالية المستوى حول تداعيات إجراءات البنوك المراسلة العالمية: نحو بناء حلول

١٨ أيلول ٢٠١٧ | أبو ظبي، الامارات العربية المتحدة

## قائمة المحتويات

١. الخلفية..... ٢
٢. الحلول المناسبة..... ٣
٣. تجربة لبنان..... ٣

## ١. الخلفية

نلتقي في زمن تواجه فيه المصارف والمؤسسات المالية في منطقتنا تحديات منها ما هو ناجم عن الوضع السياسي والأمني ومنها ما هو ناجم عن التغيرات في تقنيات العمل المصرفي نتيجة المعايير المستحدثة.

الحروب القائمة في المنطقة والعقوبات المالية المفروضة على بعض الدول والمنظمات، تدفع بالمصارف العالمية إلى التمادي في سياسة تقليص المخاطر في المنطقة العربية. لا شك أن هذا التشدد الذي يشهده العالم في مجال تطبيق نظم الإمتثال وظاهرة تجنب المخاطر "De-Risking" هو من العوامل الأساسية التي ينبغي التنبيه إليها لحماية النظام المالي والمصرفي في منطقتنا.

يتولى متابعة هذا الموضوع كل من صندوق النقد الدولي ولجنة دولية برئاسة حاكم المصرف المركزي البريطاني. وكان قد جرى اجتماع تطرق خصيصا الى هذا الموضوع خلال الاجتماعات السنوية لصندوق النقد الدولي في واشنطن وذلك في تشرين الماضي. وتبين ان هنالك الكثير من الدول، وخاصة في القارة الافريقية، لم يعد لديها بنك مراسل وأصبحت عاجزة عن القيام بتحاويل منها واليها، خاضعة، من جراء ذلك، الى ما يتأتى من عواقب على التجارة وعلى مستوى الحياة فيها .

هذه الظاهرة انطلقت مع العقوبات والغرامات التي فرضتها الحكومات أو الجهات الرقابية على عدّة مصارف مراسلة وقد أخذت بالانتشار خلال السنتين الأخيرتين في أوساط المصرفيين العرب وغير العرب نتيجة لاحتمال عدم تمكن المصارف أحيانا من الالتزام بمتطلبات الحيطة والحذر والعناية الواجبة Enhanced Due-Diligence التي تفرضها السلطات الرقابية، مثل التشدد بالحصول على المعلومات الواجبة عن الزبائن (KYC) وغيرها من إجراءات التحقق عن العملاء والعمليات المصرفية والمالية. هنا قد يلجأ المصرف إلى الابتعاد عن بعض الزبائن أو العملاء، أو القطاعات، وقد يفضل عدم التعامل معها وهذا ما يعرف بظاهرة الـ "De-Risking"

لا يمكننا الاكتفاء بمقاربة هذا الموضوع على صعيد السلطات الرقابية أو على صعيد الحكومات في ما بينها لأن المصارف التي دفعت الغرامات (هذه الغرامات بلغت ٣٠٠ مليار دولار دفعت للخزينة الأميركية) أصبحت تتصرف بشكل فردي وبحسب مصالحها. فمعظم المصارف التي لا تستطيع تحمّل كلفة مراقبة أعمال مصرف مراسل لها في أي بلد، أو حتى زبائن لها، أفراد أو شركات، تعتمد ومهما كان رأي السلطات الرقابية أو الحكومات، إقبال حسابات دون تقديم أي مبرر لأن ذلك يتطلب جهدا ومحامين اضافيين في المصرف، أي كلفة إضافية.

وبالتالي فإن سياسة تقليص المخاطر إن طبقت بطريقة عشوائية ستؤدي حتما الى حرمان فئات كاملة من العملاء وشركات الصيرفة وشركات نقل الأموال وحتى الجمعيات الإنسانية وغيرها من الاستفادة من الخدمات المالية الأساسية والمهمة لاستكمال مشاريعها .

كما ان هذه السياسات تلقي ثقلها على عملاء التجزئة والعملاء التجاريين مما سيحثهم الى البحث عن خدمات مصرفية بديلة ذات رقابة محدودة وان كانت تحتوي على مخاطر عالية مما يشجع تلقائيا ما

يسمى "صيرفة الظل" (Shadow Banking) وبالتالي فإن سياسة تقليص المخاطر المطبقة عشوائياً أو المبالغ بتطبيقها أحياناً تتعارض مع مبدأ الشمول المالي الذي تدعو إليه المؤسسات الدولية.

## II. الحلول المناسبة

الحلول، بالنسبة إلينا، تتمثل بوجود مناخ قانوني ودوائر امتثال. ولكن هذا الأمر ومهما كانت التوجّهات التي تأتي من قبل السلطات، لا يمكنه أن يترجم فعلياً إذا لم تطالب المصارف المراسلة بتبرير إقفال الحساب بشكل جدّي. فإن لم يتواجد واجب قانوني للتبرير سوف تستمرّ المصارف، لأسباب تجارية أو لأسباب توفير بالكلفة، بسياسة عدم التبرير من دون أن تمهل المصرف الآخر أو الزبون بإقفال حسابه وذلك تحت ذريعة التوقف عن التعاطي التجاري بينها وبينه.

نحن نعتبر أن تطبيق المعايير الدولية في مجال مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب يحمي المجتمعات والاقتصادات والمصارف من مخاطر هذه السياسات، فهذا الأمر أولوية بالنسبة إلينا في لبنان، لكونه يعزز سلامة قطاعنا المالي والمصرفي ويحميه من المخاطر لا سيما مخاطر السمعة.

## III. تجربة لبنان

إن لبنان شريك في الجهود الدولية المبذولة في هذا المجال، وذلك من خلال مشاركة هيئة التحقيق الخاصة في مصرف لبنان بأعمال المنظمات الدولية مثل FATF وMENAFATF.

وفي هذا الإطار لا بد من الإشارة إلى أن إقرار مجلس النواب اللبناني لعدد من القوانين، منها قانون الانضمام الى اتفاقية الأمم المتحدة الدولية لقمع تمويل الإرهاب، وتعديل قانون مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، وإقرار قانون التصريح عن نقل الأموال عبر الحدود وقانون تبادل المعلومات الضريبية، كان له وقع إيجابي لدى المنظمات الدولية، ووقع إيجابي على سمعة لبنان وقطاعه المالي والمصرفي، وأيضاً على وضعية امتثاله بالمعايير الدولية.

وفي إطار تحسين قطاعنا المصرفي والمالي، تم إخضاع شركات تحويل الأموال لمزيد من الإجراءات والموجبات، ومنع إصدار البطاقات المسبقة الدفع في حال لم تكن مرتبطة بحساب مصرفي، ومنع التعامل مع شركات اسهمها لحامله، كما جرى تعديل التعميم الأساسي رقم ٨٣ الصادر عن مصرف لبنان لتعزيز وظيفة الامتثال لدى فروع المصارف والمؤسسات المالية، وأيضاً على مستوى مجالس الإدارة.

لقد طوّر مصرف لبنان، من خلال سلسلة من التعاميم، الهيكلية الإدارية للقطاع المصرفي في لبنان. فقد بادر، ومنذ سنوات، إلى المطالبة بأن يكون لدى المصارف لجان تقييم مخاطر التوظيفات، ولجان تتأكد من الإدارة الرشيدة. كما طالب بأن يكون مجلس إدارة المصرف مطلعاً على أعمال المصرف وأن يتألف هذا المجلس من أعضاء مستقلين.

كما طالب المصارف بأن يكون لدى مراكزها الرئيسية وفروعها دائرة امتثال تتأكد من شرعية الأموال الداخلة إليها وأن يكون رئيس دائرة الامتثال متمتعاً بالكفاءة اللازمة ولديه المعرفة والخبرة الكافية في مجال القوانين والتشريعات المصرفية والمالية في لبنان وفي البلدان كافة التي تتواجد فيها الوحدات التابعة للمصرف أو للمؤسسة المالية. كما أنشأ مصرف لبنان وحدة امتثال لديه بهدف التأكد من شرعية العمليات التي تمرّ من خلاله بكافة العملات ومن امتثال المصارف والمؤسسات الخاضعة لرقابته للقوانين والأنظمة. هذا يجعل من المنظومة المصرفية اللبنانية منظومة حديثة وقابلة للتعاطي دولياً مع المصارف الأجنبية لأن لديها الآلية للتأكد من مصادر الأموال التي تمر عبر المصارف اللبنانية .

من ناحية ثانية، ان استمرار التعاون والتواصل بين جمعية المصارف والبنوك المراسلة يعزز الثقة بالقطاع المصرفي لدى المصارف المراسلة رغم المخاطر والتحديات الإقليمية والدولية المحيطة بالعمل، وبعمل المصارف المراسلة ذاتها التي تلجأ بدافع متطلبات الامتثال ومتطلبات الرسمة، الى قطع علاقاتها من خلال سياسة الـ "De-Risking" في العديد من الدول (أميركا اللاتينية، أفريقيا، وغيرها).

ان تحرك جمعية المصارف مع المصارف من جهة، وتحرك مصرف لبنان مع السلطات المعنية حالاً دون تعرض هذه العلاقة لأي اختلال حيث أن القوانين التي أقرت والسياسات التي اتبعت من قبل المركزي أفضت إلى ارتياح من قبل السلطات الدولية والمصارف المراسلة.

وشكراً.